

مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٤ موجهة من البعثة الدائمة لأوكرانيا إلى الأمين العام بالنيابة لمؤتمر نزع السلاح تحيل بها تعليق وزارة الخارجية الأوكرانية بشأن الاحتجاج المقدم للاتحاد الروسي على محاولاته توسيع نطاق ولايته لتشمل المرافق والمواد النووية الأوكرانية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي

يهدّي وفد أوكرانيا لدى مؤتمر نزع السلاح تحياته إلى الأمين العام بالنيابة للمؤتمر، سعادة السيد مايكل مولر، ويتشرف بأن يحيل طيه تعليق وزارة الخارجية الأوكرانية بشأن الاحتجاج المقدم للاتحاد الروسي على محاولاته توسيع نطاق ولاية روسيا لتشمل المرافق والمواد النووية الأوكرانية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي. فهذه الأفعال تهدد مباشرة النظام الدولي الذي أرسته معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة ١ تموز/يوليه ١٩٦٨. ويقدر وفد أوكرانيا سلفاً إصدار هذا التعليق في شكل وثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح وتعميمها على جميع الدول الأعضاء في المؤتمر والدول المشاركة فيه بصفة مراقب.



تعليق وزارة الخارجية الأوكرانية بشأن الاحتجاج المقدم للاتحاد الروسي على محاولاته توسيع نطاق ولاية روسيا لتشمل المرافق والمواد النووية الأوكرانية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي

أبدت وزارة الخارجية الأوكرانية احتجاجاً شديداً للتهمة على محاولات الاتحاد الروسي توسيع نطاق ولايته الوطنية لتشمل المرافق والمنشآت والمواد النووية الأوكرانية في الجزء الذي يحتله الاتحاد الروسي مؤقتاً من الأراضي الأوكرانية في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، إضافة إلى اعتزامه شمولها بتطبيق أحكام الاتفاق بين الاتحاد السوفييتي والوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٥.

وتشدد المذكرة، التي أحيلت إلى الجانب الروسي، على أن ملكية جميع المرافق والمنشآت والمواد النووية في أراضي جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول تعود لأوكرانيا. وينظم وضعها القانوني، وإجراءات تشغيلها، واستعمالها، وصيانتها التشريعات الأوكرانية وكذلك أحكام الاتفاق بين أوكرانيا والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ والبروتوكول الإضافي الملحق به المؤرخ ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

إن محاولات الاتحاد الروسي اتخاذ أي إجراءات ترمي إلى تغيير أحادي للولاية الوطنية على المرافق النووية الأوكرانية الكائنة في الأراضي الأوكرانية التي تحتلها روسيا مؤقتاً، باطلة. ثم إن هذه الإجراءات تهدد مباشرة النظام الدولي الذي أرسته معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المؤرخة ١ تموز/يوليه ١٩٦٨.

وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن من غير الجائز نشر أسلحة نووية أو إعادة توجيه المواد والمرافق النووية الأوكرانية، لا سيما مفاعل الأبحاث DR-100 والمنشآت النووية الأخرى بجامعة سيفاستوبول الوطنية للطاقة والصناعة النوويتين، لأغراض عسكرية في جميع مناطق أوكرانيا، بما فيها أراضي جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول المحتلة مؤقتاً.

وتحذر وزارة الخارجية الأوكرانية في هذا المضمار الجانب الروسي من أي أفعال تؤدي إلى انتهاك المركز غير النووي للجزء الذي يحتله الاتحاد الروسي من الأراضي الأوكرانية، وكذلك من توسيع نطاق أحكام الاتفاق بين الاتحاد السوفييتي والوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٥ لتشمل المرافق والمواد النووية الأوكرانية.